

تعميم رقم ٢٠٢٦/٢١

إلى جميع الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات
بشأن إتفاقيات القروض المعقودة بإسم الدولة اللبنانية أو بكفالتها

تقوم بعض الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات بالتواصل مباشرة مع الجهات المقرضة بهدف الحصول على قروض خارجية بإسم الدولة اللبنانية أو بكفالتها، وهي تتفاوض معها للاستحصال على هذه القروض وصولاً الى وضع المسودات النهائية لاتفاقيات القروض ومن ثم تطلب عرضها على مجلس الوزراء،

وانطلاقاً من الدور المناط بوزارة المالية في إدارة الدين العام، ووضع السياسات والاستراتيجيات واقتراح الحلول اللازمة لمعالجة أعبائه وتدارك مخاطره وانعكاساته على المالية العامة، وذلك من خلال إعداد الخطط التمويلية الشاملة، واختيار الشروط المالية وإدارة مُحفظة الدين العام ومراقبة المخاطر المرتبطة بها،

ولكون إدارة الدين العام تستوجب ضمان انسجام إتفاقيات القروض فيما بينها، والتحقق من توافقها مع الأحكام القانونية المرعية الإجراء واتساقها مع السياسة المالية العامة التي تعتمدها الحكومة، فضلاً عن التأكد من الإلتزام بالآليات المحاسبية المعتمدة لتدوين جميع العمليات المتعلقة بها في قيود وزارة المالية،

ولما كان التنسيق مع وزارة المالية بشأنها وإطلاعها على نتائج المفاوضات المتعلقة بالقروض العامة، وإبداء رأيها في مشاريع القوانين الرامية إلى إبرامها، يُشكّل ضماناً لحسن إدارة المال العام، ويُعزّز الثقة الداخلية والخارجية بآليات الاقتراض العام، ويُكرّس مبادئ الشفافية والحوكمة الرشيدة، ويؤمّن ضبط الإلتزامات المالية بما ينسجم مع استراتيجية إدارة الدين العام،

لذلك،

وحفاظاً على سلامة المالية العامة وحُسن إدارة الدين العام،

يُطلب الى جميع الادارات والمؤسسات العامة والبلديات إطلاع وزارة المالية على نتائج المفاوضات التي تُجريها مع الجهات المانحة والمتعلقة بقروض بإسم الدولة اللبنانية أو بكفالتها أو أيّ إلزامات أخرى مُتعلّقة بديون على الدولة اللبنانية والتنسيق معها في هذا الخصوص، على أن تُعرض مشاريع القوانين المتعلقة بإبرام هذه الاتفاقيات خلال مرحلة اعدادها، وقبل إعطائها مجراها القانوني، على وزارة المالية لبيان الرأي في مضمونها تمهيداً لإعطائها صيغتها النهائية وإقرارها وفقاً للأصول القانونية المرعية الإجراء.

بيروت، في: ٢٠٢٦/٨/٥

رئيس مجلس الوزراء

مزا
د. نواف سلام

